التحكم فى جنس الجنين بين الحظر و الإباحة
"دراسة مقارنة"

الباحث/ محمد محمود عبد الرحيم عبد اللطيف

(ISSN : 2537 - 0758)

التحكم فى جنس الجنين بين الحظر و الإباحة
"دراسة مقارنة"

الباحث/ محمد محمود عبد الرحيم عبد اللطيف

المقدمة

تقنية تكنولوجيا التحكم فى جنس الجنين تعد من الوسائل الطبية التى يمكن من خلالها تحديد جنس الجنين ذكراً أم أنثى حيث يستدعى الأمر لتدخلاً مختبرياً فيقوم الطبيب بناء على طلب الزوجين بتنشيط السائل المنوى الذى تحوى الصبغى(y) ليكون الجنين ذكراً أو بتنشيط السائل المنوى الذى تحوي صبغى (x) ليكون الجنين أنثى وإن هذه التقنية قد تؤدى إلى الإخلال بالتوازن الطبيعي بين نسب الجنسين الذى أجراه الله تعالى كما أن قد يتم التدخل بوسائل قد تسبب تشوه الجنين ولهذا فإن هذه التقنية لابد أن تخضع لضوابط شرعية وقانونية يخضع لها القائم بهذا العمل.

أولاً: موضوع البحث:

يوضح الباحث فى موضوع البحث توضيح موقف الشرائع السماوية والقوانين الوضعية من التحكم فى جنس الجنين.

ثانياً: منهج البحث:

موضوع التحكم فى جنس الجنين يثير العديد من المشكلات الشرعية و القانونية وسوف يتبع الباحث المنهج المقارن سؤضح فيه الاراء المؤيدة من الناحية الشرعية لعملية التحكم فى جنس الجنين و الإراء المعارضة له وأدلة كل رأى فيهم و سؤضح أيضاً موقف القوانين الوضعية من تقنية التحكم فى جنس الجنين.

خطة البحث: يمكن تصور بحث هذا الموضوع فى مطلبين وخاتمة.

المطلب الأول: موقف الشرائع السماوية من تكنولوجيا التحكم فى جنس الجنين.

المطلب الثانى: موقف القوانين الوضعية من التحكم فى جنس الجنين.

المطلب الأول
موقف الشرائع السماوية من تكنولوجيا التحكم فى جنس الجنين

سوف نقسم هذا المطلب إلى فرعين الأول موقف الشريعة الإسلامية والثانى موقف الشريعة المسيحية من التحكم فى جنس الجنين.

الفرع الأول
موقف الشريعة الإسلامية

لقد انقسم العلماء فى تحديد جنس الجنين إلى اتجاهين، الاتجاه الأول: يرى أن العمل على التحكم فى جنس الجنين لا يجوز شرعاً، الاتجاه الثانى: يرى إباحة هذا العمل.

الاتجاه الرافض:

ولقد استدل القائلون بعدم جواز اختيار جنس الجنين بالأدلة التالية:

- **المنقول.**

١- أن العمل على التحكم فى جنس الجنين يتضمن منازعة لله تعالى فى خلقه ومشيئته[١] وما اختص به من علم ما فى الأرحام لقولة تعالى: {لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ (٤٩) أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عليمٌ قَدِيرٌ}[٢] وقوله تعالى: {اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَى وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ}[٣]، وقول الله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فى الْأَرْحَامِ}[٤]، وقول رسول الله صلي الله عليه وسلم "أن الملك اذا

---

[١]- د/ شوقي إبراهيم عبد الكريم، تحديد الجنس وتغييرة بين الحظر والمشروعية "دراسة مقارنة" ص:١٦٦٦، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، جامعة الأزهر، مجلة علمية محكمة، العدد الثانى والعشرون، الجزء الثانى، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م، د/ الشحات إبراهيم محمد منصور، التحكم فى جنس الجنين فى ميزان الشريعة الإسلامية، ص: ٦٦، دار النهضة العربية ط الأولي سنة ٢٠٠٨م، د/ حاتم أمين محمد عبادة، التحكم فى جنس الجنين بين النظريات الطبية والأحكام الشرعية دراسة فقهية مقارنة، ص: ٦٤ دار الفكر الجامعى ط الأولى سنة٢٠١٠م، د/ النحوي سليمان، التلقيح الصناعى فى القانون الجزائرى والشريعة الإسلامى والقانون المقارن، ص: ٤٤٩، رسالة دكتوراه (قسم القانون الجنائي) كلية حقوق جامعة الجزائر1 سنة ٢٠١٠/٢٠١١م، د/ محمود أحمد طه، الإنجاب بين المشروعية والتجريم، ص: ٢٢٤، دار الفكر والقانون ط الأولي سنة ٢٠١٥م.

[٢]- سورة الشورى، الآيتان (٤٩،٥٠).

[٣]- سورة الرعد، الاية رقم (٨).

[٤]- سورة لقمان، الاية رقم (٣٤).

(ISSN : 2537 - 0758)

جاء لينفخ الروح يقول يارب ذكراً أم انثى فيقضي ربك ما يشاء ويكتب الملك"[٥] وما رواه البخارى فى صحيحه عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله قال: "مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله لا يعلم ما فى غد إلا الله ولا يعلم ما تغيض الأرحام ....."[٦].

٢- أن تقنية التحكم فى جنس الجنين تعتبر تغيراً فى خلق الله تعالى: {وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا}[٧]، وقول الرسول الله صلي الله عليه وسلم: "لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات المتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله[٨]، ومما لا شك فيه أن هذا الاختيار وان كان لا يعني إنشاء خلق جديد إلا انه يعني تغيراً فى خلق الله فمن باب اولى أن يعتبر التدخل لتحكم فى جنس الجنين تغيراً لخلق الله.

٣- أن هذه التقنية سوف تحول الجنين إلى مجرد سلعة من نوعين يختار الناس منها ما يريد وستكون الأنثى فى مرتبة متدنية بما لا يتفق تماماً مع الشريعة الإسلامية التى كرمت امرأة تكريماً عظيماً، والدليل على ذلك أن الله قد حرم

٥- رواه مسلم كتاب القدر كيفية خلق الادمى رقم (٢٦٤٥) واصلة البخاري، رقم (٣٢٠٨) دون هذه اللفظة، راجع د/ خالد المصلح، مقال بعنوان "رؤية الشرعية فى تحديد جنس الجنين"، بحث منشور علي الشبكة الدولية للمعلومات، موقع مسلم منشور بتاريخ ٢٠١٤/١٢/١٠م وتم دخول الموقع ٢٠١٥/٨/٣١م.

٦- أخرجه البخارى فى صحيحه باب قول الله يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَى وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ ١٧٣٣/٤ح٤٤٢٠، وأحمد فى المسند ٢٤/٢ح٤٧٦٦، راجع د/ حاتم أمين محمد عبادة، التحكم فى جنس الجنين بين النظريات الطبية والأحكام الشرعية دراسة فقهية مقارنة- المرجع السابق- ص:٧١ وما بعدها.

٧- سورة النساء، الاية رقم (١١٩).

٨- صحيح أخرجه البخارى فى صحيحه باب المتفلجات للحسن ٢٢١٦/٥ح ٥٥٨٧، وابن حبان فى صحيحه باب الزينة والتطيب ٣١٥/١٢ح٥٥٠٥، راجع د/ حاتم أمين محمد عبادة، التحكم فى جنس الجنين بين النظريات الطبية والأحكام الشرعية دراسة فقهية مقارنة- المرجع السابق- ص:٦٥.

وأد البنـات[٩]، إذ يقـول الله تعـالى: {وَإِذَا الْمَـوْءُودَةُ سُـئِلَتْ (٨) بِـأَيِّ ذَنْـبٍ قُتِلَتْ}[١٠].

٤- أن التحكم فى جنس الجنين يخل بتوازن بين الجنسين[١١][١٢]وان الخالق سبحانه وتعالى خلق كل شيء بقدر حيث يقول الخالق عز وجل: {إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ}[١٣][١٤].

٣- د/ الشحات إبراهيم محمد منصور- المرجع السابق- ص:٦٩، د/ هيام إسماعيل السحماوي، إيجار الـرحم (دراسـة مقارنـة)، ص:١١١، رسـالة دكتـوراه (قسـم القـانون المـدنى) كليـة حقـوق جامعـة الاسكندرية سنة ١٤٣٢هـ، ٢٠١١، د/ محمود أحمد طـه- المرجـع السـابق- ص:٢٢٥، الباحثـة/ عفاف فرج عبد السلام الشرفى، مسؤولية الطبيب الجنائية عن عمليات الإخصـاب الاصـطناعي فـى الفقه الإسـلامي دراسـة فقهيـة تحليليـة، ص:٩٨، رسـالة ماجسـتير كليـة حقـوق جامعـة المنوفيـة (قسـم الشريعة الإسلامية) بدون سنة.

١٠- سورة التكوير، الاية رقم (٩،٨).

١١- د/ الشحات إبراهيم محمد منصور- المرجع السابق- ص: ٦٨، د/ حاتم أمين محمد عبادة، التحكم فـى جنس الجنين بين النظريـات الطبيـة والأحكام الشرعية دراسـة فقهيـة مقارنـة- المرجـع السـابق- ص: ٧٢ وما بعدها، د/ عفاف فرج عبد السلام- المرجع السابق- ص: ٩٧.

١٢- وهو ما عبر عنه الاستاذ الدكتور/ محمد زهره بقولـه "إن إجازة التحكم فـى جنس الجنين يؤدي فـى المدي البعيد إلى طغيان جنس علي أخر، الأمر الذى يؤدى إلى اختلال التعادل الالهى للكون... فالتوازن بين الجنسين ضرورة اجتماعية كفلها الله سبحانه وتعالى حتى يكون التناسل بالزواج ممكناً، ومن ثم لا ينقرض الجنس البشرى. أما طغيان جنس علي أخر سيؤدى إما إلى استحالة أو صـعوبة الزواج إذا طغت الذكورة، أو انتشار الزنا إذا طغت الأنوثة وهى نتيجة ترفضـها- دون شك- كافة الشرائع السماوية" راجع د/ محمود أحمد طه- المرجع السابق- ص: ٢٢٥.

١٣- سورة القمر، الاية رقم (٤٩).

١٤- "ولقـد اصـدر مجلـس الإفتـاء الأردنـي وبقـرارة رقـم (١٢٠) لسـنة (٢٠٠٨) والصـادر بتـاريخ ٢٠٠٨/٧/١٠م، قد حرم هذا النوع من العمليات التى تحدد جنس الجنين، فجاء بعرض تعليقه علي مسودة مشروع القانون الأولي لعام ٢٠٠٧م، قال: يرى المجلس شطب البند الأول والثانى من الفقرة (ب) والتى تنص علي جواز تحديد جنس الجنين فى حالة وجود مواليد من ذات الجنس يزيد عددهم عن ثلاثة أطفال، لان الأصل فى المسلم أن يرضى بقضاء الله وقدرة، والرضا بما يرزقه الله من ولد ذكراً كان أو أنثى، ولما فيه من المحاذير الشرعية كفتح الباب أمام العبث العلمى بالإنسان

(ISSN : 2537 - 0758)

- **المعقول**

١. إن اختيار جنس الجنين يقتضى إيداع البويضة الملقحة فى المعمل وقد يحدث اختلاط الأنساب[١٥].

٢. أن العمل على تحكم فى جنس الجنين قد يؤدى إلى زيادة احتمال ولادة أطفال مشوهين، حيث أن الحيوانات المنوية الضعيفة والمريضة تموت وهى فى طريقها إلى البويضة والتى لا تصل إلى البويضة أثناء تلقيحها بالطرق الطبيعية، إذا لا يصل إلى البويضة إلا الحيوان المنوى القوى فى الغالب، إما بالنسبة لعملية فصل الحيوانات المنوية بالوسائل الطبية، فأنها تزيد من احتمال وصول الحيوانات المنوية الضعيفة أو المريضة مما يؤدى إلى زيادة العيوب الخلقية للجنين[١٦][١٧].

<u>الاتجاه المؤيد:</u>

ذهب أنصار هذا الاتجاه إلى القول بمشروعية اختيار جنس الجنين، استناداً على أن إمكانية التحكم فى جنس الجنين تعد صورة من صور التقدم العلمي، والذى لا ينبغى حرمان البشرية من الاستفادة منه، ويستند هذا الاتجاه على الاتى:

واختلال التوازن بين الجنسين ..." أنظر إلى الأنترنت مقال بعنوان: الإناث ضحايا تحديد جنس الجنين، موقع (وكالة أخبار المرأة)، عمان، بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٢١م، وتم دخول الموقع بتاريخ ٢٠١٥/١٠/١٨م.

[١٥]- د/ حاتم أمين محمد عبادة، التحكم فى جنس الجنين بين النظريات الطبية والأحكام الشرعية دراسة فقهية مقارنة- المرجع السابق- ص: ٧٤، د/ محمود أحمد طه- المرجع السابق- ص:٢٢٦.

[١٦]- د/ حاتم أمين محمد عبادة، التحكم فى جنس الجنين بين النظريات الطبية والأحكام الشرعية دراسة فقهية مقارنة- المرجع السابق- ص: ٧٥.

[١٧]- ويرى الدكتور/ محمد علي البار "أن الحيوانات الشاذة والمريضة (وهي لا تقل عن ٢٠% من مجموع الحيوانات المنوية) تموت فى الطريق ولا تصل إلى البويضة. وذلك علي عكس فصل الحيوانات المنوية المذكرة مثلاً ثم حقنها فى رحم الزوجة إذ يزيد من احتمال وصول الحيوانات الشاذة فى تكوينها إلى البيضة. وقد ينجح أحدها فى تلقيح البويضة فتكثر العيوب الخلقية مما يؤدي إلى الإجهاض التلقائى أو إلى ولادة نسل مشوه" راجع د/ محمود أحمد طه- المرجع السابق- ص: ٢٢٦.

- **المنقول.**

١. أن اخذ العبد بالأسباب التى جعلها الله تعالى وسيلة لإدراك مسبباتها سواء أكان ذلك فى تحديد جنس الجنين أم فى غيره لا يتضمن منازعة لله تعالى فى خلقه ومشيئته وتصويره، وذلك لان كل ما يقوم به العبد لا يخرج عن تقدير الله ومشيئته ويقول الخالق عز وجل: {وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عليمًا حَكِيمًا}[١٨]، ووقول الله تعالى: {اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ...}[١٩]، ويتضح من خلال هذه الآيات أن التحكم فى جنس الجنين لا يتضمن منازعه لمشيئة لله تعالى فى خلقه، وان نجاح العبد فى حال أخذه بالأسباب مفتقرة لأمر الله تعالى[٢٠][٢١].

٢. إن هذه التقنية لا تتعارض مع قول الله تعالى {اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَى وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ}[٢٢] وذلك لأن علم بما فى الأرحام علم شامل، لا يقتصر على نوعه فقط، كما أنه فى الوقت نفسه علم يقينى وليس ظنى، فإذا أمكن تحكم فى جنس الجنين بأنه ذكر أو أنثى، فهل يستطيع الإنسان أن يعرف ما بقى من رزقه وأجله وما تنتهي إليه حياته من سعادة أو شقاء، وبالتالى لا تعارض بين هذه التقنية والاية السابقة[٢٣][٢٤].

---

[١٨]- سورة الإنسان، الاية رقم (٣٠).

[١٩]- سورة الزمر، الاية رقم (٦٢).

[٢٠]- د/ محمود أحمد طه- المرجع السابق- ص:٢٢١ وما بعدها.

[٢١]- ويقول د/ عبدالله باسلامة "أن مشيئة الله هي المسيطرة على تحديد الجنس للمولود فلو وضعت مائة حيوان ذكرى واثنين فقط أنثى فلن يستطيع العالم أن يوجد الواى (y) الذكرى ويمنع الاكس (x) الانثوى لتلقيح البويضة، فالتوجيه لهذا الحيوان أو ذاك يقف علي مشيئة الله عز وجل، راجع د/ محمود أحمد طه- المرجع السابق- ص: ٢٢٢.

[٢٢]- سورة الرعد، الاية رقم (٨).

[٢٣] - د/ حبيبه سيف سالم راشد، النظام القانوني لحماية جسم الإنسان، ص:١٣٥، مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة ط ٢٠٠٦، د/ الشحات إبراهيم محمد منصور- المرجع السابق- ص:٥٧، د/ محمود أحمد طه- المرجع السابق- ص:٢٢٠ وما بعدها.

(ISSN : 2537 - 0758)

٣. إن الدعاء بطلب الولد جائز شرعاً ومن المقرر أن ما جاز طلبه جاز فعله ومن شرط الدعاء أن لا تسأل محرماً ويعتبر الدعاء بجنس معين من الأبناء ليس محرماً[٢٥]، وفى قول الله تعالى على لسان سيدنا ذكريا– عليه السلام– وهو يتضرع الله: {وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا (٥) يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آَلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا}[٢٦].

٤. يمكن عن طريق هذه التقنية تفادى بعض الأمراض الوراثية التى قد تحدث نتيجة إنجاب نوع معين من الأبناء[٢٧]، وهذا الدليل يستند إلى ما رواه مسلم من حديث جابر عن رسول الله أنه قال "لكل داء دواء، فإذا أصاب دواء الداء فقد

---

[٢٤]– "ويقول فضيلة الشيخ محمد متولي الشعراوى رحمه الله عندما سئل عن قول الله تعالى {إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فى الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عليمٌ خَبِيرٌ} هل يتعارض المحاولات الطبية الناجحة لمعرفة نوع الجنين ذكراً أم أنثي، فأجاب فضيلته بقوله (ما تمت هذه التجارب إلا بأسباب الله تعالى من أخذ حيوان منوى من رجل مخلوق الله، وأخذ البويضة من امرأة– مخلوق الله أيضاً، وفى البيئة التى حددتها حكمة الله، ولما لم يقدروا علي إيجاد وعاء يتسع لنمو الجنين، عادوا به إلى الرحم أمه، حتى يؤكد مرجعه إلى أصوله، فالبيان الأول: لا يتم أى نجاح فى مثل هذه المسائل إلا بإرادة الله، فهو الذى قدر ذلك، وقرره فى غيبه الأزلى ولو لم يردة الله سبحانه وتعالى، ما حدث وما تم يضيف، أن العلم الإنساني لا يتم إلا بعد إجراء اختبارات معملية وتحاليل، وبعد ذلك تظهر النتيجة، لكن العلم الإلهى اللامحدود غير مقرون باختبارات أو بتحاليل وهو علم ازلى، قبل أن تقع النطفة فى الرحم والطب لا يمكن أن يعرف كافة المعلومات الغيبية عن الجنين مثل طويل أم قصير، ذكي أم غبى، شقى أم سعيد هذا العلم الإلهى، ولا يستطيع العلم الإنسانى أن يصل إلى هذا العلم مهما بلغ من تطوره وتقدمة" راجع د/ حبيبة سيف سالم راشد– المرجع السابق– ص: ١٣٥ وما بعدها.

[٢٥]– د/ عفاف فرج عبد السلام– المرجع السابق– ص:٩٤.

[٢٦]– سورة مريم، الآيتان (٦،٥).

[٢٧]– د/ حبيبة سيف سالم راشد– المرجع السابق– ص:١٣٢، د/ عفاف فرج عبد السلام– المرجع السابق– ص: ٩٤.

برأ بإذن الله عز وجل"[٢٨] ويتضح من هذا الحديث أن الأمر مطلق، يشمل التداوى لكل مرض، وفى كل حال كان عليه الأنسان، سواء كان جنيناً أو مولوداً والأصل حمل المطلق على إطلاقه إلا اذا وجد ما يقيده.

٥. أن النبى بين السبب الطبيعى الذى يترتب عليه إنجاب الذكور أو الإناث وهذا ما جاء فى الحديث الصحيح عن ثوبان رضى الله عنه قال: إن حبراً من أحبار اليهود قال لرسول الله صلي الله عليه وسلم: جئت أسالك عن الولد، قال: ماء الرجل أبيض وماء امرأة أصفر فإذا اجتمعا فعلا مني الرجل منى امرأة أذكراً بإذن الله وإذا علا منى امرأة منى الرجل أنثا بإذن الله، قال اليهودى: لقد صدقت وإنك لنبى ثم انصرف، فذهب فقال رسول الله: لقد سألنى هذا عن الذى سألنى عنه ومالى علم بشىء منه حتى أتانى الله به[٢٩]، ويتضح من هذا الحديث أن النبي أعطى أمارات ظاهرة للسائل عن الطريقة التى يمكن من خلالها إنجاب الجنين المرغوب فيه، وما هذا إلا ضبط لجنس الجنين قبل حصول التلقيح بين الحيوان المنوى والبويضة، وهذا لا يختلف عما يسعى علم الطب الحديث إلا فى وسيلة الوصول إلى المطلوب، ولا يستطيع أحداً القول بحرمة هذا الفعل، لأن النصوص التى أخبرت عن هذا الأمر لم يقترن بها ما يدل على منعها أو حظرها فيبقى على الحالة حتى يأتى دليل يحظره وينهى عنه[٣٠].

- **المعقول**

---

[٢٨]– مسند الإمام احمد– باقي مسند المكثرين– راجع أنظر إلى الأنترنت library.islamweb.net سنه النشر ١٩٩٧م، تم دخول الموقع ٢٠١٧/٣/٢٠م.

[٢٩] – الحديث مضي تخريجه وهو بطوله فى صحيح مسلم، راجع د/ حاتم أمين محمد عبادة، التحكم فى جنس الجنين بين النظريات الطبية والأحكام الشرعية دراسة فقهية مقارنة– المرجع السابق– ص:٨٠.

[٣٠]– د/ حاتم أمين محمد عبادة، التحكم فى جنس الجنين بين النظريات الطبية والأحكام الشرعية دراسة فقهية مقارنة– المرجع السابق– ص: ٨١، د/ النحوي سليمان– المرجع السابق– ص:٤٥٣.

(ISSN : 2537 - 0758)

١. ما ذهبت إليه دار الإفتاء المصرية فى الفتوى المقيدة برقم ١٤٥٣ لسنة٢٠٠٥م، ونصت الفتوى على أن: الحكم الشرعى لتحديد جنس الجنين هو الإباحة، إذ الأصل فى الأشياء الإباحة، ولا تحريم إلا بنص[٣١]. ويرى الباحث أن من الضرورى عدم إباحة تقنية التحكم فى جنس الجنين بشكل مطلق وتقيدها بضوابط حتى لا تستخدم مثل هذه الفتاوى من البعض لترويج بهذا العمل دون الداعى اليه وخاصة أن لا يوجد قانون يضع ضوابط لتنظيم هذه التقنية فهذا سيفتح المجال بالتأثير على الحالة النفسية لدى بعض الاسر مما سيترتب عليه بعد ذلك مشاكل كثيرة ستصيب الاسرة والمجتمع.

٢. قياس سعى اختيار جنس الجنين على معالجة العقم الذى يمكن معالجته فإنه لا خلاف بين اهل العلم فى جواز السعي فى معالجة العقم مع كونه سعياً فى إيجاد الحمل وأخذاً بأسباب حصوله[٣٢] وليس فيه معارضة لقولة تعالى {أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عليمٌ قَدِير}[٣٣].

٣. قياس السعى فى اختيار جنس الجنين على جواز العزل، حيث ثبت ان الرسول (صلى الله عليه وسلم) قال "اعزل عنها أن شئت فإنه سيأتيها ما قدر لها"[٣٤] فهو صريح فى منع الحمل بالعزل، ويعتبر التحكم فى جنس الجنين ما هو إلا عزل للحيوانات المنوية المسؤولة عن انجاب جنس معين فهو مشروع لذلك.

الفرع الثانى
موقف الشريعة المسيحية

---

[٣١]– د/ شوقي إبراهيم عبد الكريم– المرجع السابق– ص:١٦٥٩.

[٣٢]– د/ حاتم أمين محمد عبادة، وسائل تحسين النسل البشرى بين التجريب الطبى والتشريع الإسلامي، ص:١١١، دار الفكر الجامعي ط الأولى سنة ٢٠١٢م.

[٣٣]– الاية رقم (٥٠) سورة الشوري.

[٣٤]– د/ الشحات إبراهيم محمد منصور– المرجع السابق– ص:٥٨،٥٧.

ذكر فى موقع تابع لمطرانية شبرا الخيمة أن عملية التحكم فى جنس الجنين من ضمن الانحرافات التى تقع بسبب السماح بالتلقيح الصناعى لأنه يعتبر تدخل فى التوازن بين الذكور والإناث[٣٥].

المطلب الثانى
موقف القانون الوضعى

ينقسم هذا المطلب إلى فرعين نبين فى الأول التشريعات التى وضعت حظراً مطلقاً لتقنية التحكم فى جنس الجنين والثانى التشريعات التى سمحت بهذه التقنية وذلك على النحو الاتي:

الفرع الأول: التشريعات التى تضع حظراً مطلقاً لهذه التقنية

حظر المشرع الجزائرى من كل انتقاء للجنس[٣٦] فى قانون الصحة وحدد عقوبة الحبس لمدة لا تقل عن عشر سنوات ولا تزيد على عشرين سنة وبغرامة لا تقل عن ١٠٠٠٠٠٠ دينار ولا تزيد على ٢٠٠٠٠٠٠ دينار فى حالة مخالفة هذا الحظر. وينتقد المشرع الجزائرى لانه لم يسمح بانتقاء الجنس فى حالة وجود مرض وراثى متعلق بجنس الجنين[٣٧]. كما حظر مقترح قانون مقدم إلى مجلس النواب المصرى[٣٨] من عملية التحكم فى جنس الجنين بشكل مطلق.

---

[٣٥]- أنظر إلى الأنترنتwww.alanbamarcos Com.، وتم دخول الموقع فى ٢٠١٧/٣/٢٠م، ذكر ذلك فى مقررات كلية البابا شنودة الثالث الإكليريكية، فى موضوع بعنون "تنظيم الأسرة من وجهه نظر إلهية".

[٣٦]- المادة (٣٧٥) من القانون رقم ١٨- ١١ مؤرخ فى ١٨ شوال لعام ١٤٣٩هـ الموافق ٢ يوليو سنة ٢٠١٨م، المتعلق بالصحة، نشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية/ العدد ٤٦ منشور بتاريخ ١٦ ذو القعدة لعام ١٤٣٩هـ، ٢٩ يوليو ٢٠١٨م ص٣٧.

[٣٧]- المادة (٤٣٦) من القانون رقم ١٨- ١١ مؤرخ فى ١٨ شوال لعام ١٤٣٩هـ الموافق ٢ يوليو سنة ٢٠١٨م، المتعلق بالصحة، نشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية/ العدد ٤٦ منشور بتاريخ ١٦ ذو القعدة لعام ١٤٣٩هـ، ٢٩ يوليو ٢٠١٨م ص٤٠.

[٣٨]- نص مشروع القانون المتعلق بالتلقيح الصناعى وأطفال الأنابيب فى المادة (٢) منه على: "يحظر التعامل مع الجينات، أو الطرق التى تتم بغرض التحكم فى جنس الجنين، أو بغرض تغير الصفات الوراثية، أو تحسين النسل" ونصت المادة (٦) من ذات المشروع عقوبة السجن والغرامة لا تقل عن

(ISSN : 2537 - 0758)

الفرع الثانى
التشريعات التى سمحت بهذه التقنية

نعرض فى هذا الفرع بعض التشريعات التى سمحت باستخدام تقنية التحكم فى جنس الجنين وفقاً لبعض الضوابط التى تتمثل فى الأتى:

الضابط الأول متمثل فى تغير جنس الجنين اذا كان نوع الجنس مرتبط بمرض وراثى:

فلقد نصت اتفاقية حماية حقوق الإنسان وكرامته على انه: لا يجوز استخدام التقنيات الطبية المساعدة فى مجال الإنجاب لانتقاء جنس الطفل الذى سيولد إلا من أجل تجنب مرض وراثى خطير مرتبط بالجنس[٣٩].

ولقد أيد ذلك المشرع الفرنسى حيث أنه نص على "لا يجوز المساس بتكامل الجنس الإنسانى وأى اختيار من شأنه أن يؤدى لاختيار جنس الطفل أو تحسين النسل بايولوجيا محظورة، وبدون التأثير على الأبحاث والتجارب التى تهدف إلى العلاج أو الوقاية من الأمراض الجينية، وأى تغير فى الصفات الوراثية بغرض التعديل فى التركيب الجينى للخلق[٤٠] وانشاء المشرع الفرنسى للجنة القومية الأخلاق ووضع لها حدوداً يجب

عشرة الأف جنيه، ولا تجاوز خمسين ألف جنيه فى حالة مخالفة هذا الحظر. ملحق مضبطة مجلس الشعب الجلسة التاسعة عشرة بعد المائة (٧ من يونيه سنة ٢٠٠٩) ص٢٠٤ وما بعدها، وينتقد هذا المقترح لانه لم يضع استثنائات بخصوص تقنية التحكم فى جنس الجنين لانه قد يوجد مرض وراثى متصل بجنس الجنين.

[٣٩]- نص المادة ١٤ من اتفاقية حماية حقوق الإنسان وكرامته اتجاه التطبيقات البيولوجية والطبية المعاهدة الخاصة بحقوق الإنسان والطب الحيوى أوفيدو ١٩٩٧/٤/٤، مشار إليه أ. د/ أحمد شرف الدين، هندسة الإنجاب والوراثة فى ضوء الأخلاق والشرائع، ص: ٣٤٢، مكتبة الأكاديمية سنة ٢٠٠١م، د/ وليد رشاد جودة يوسف، عمليات الاستنساخ بين الإباحة والتجريم، ص: ٤٩٨، رسالة دكتوراه (قسم القانون الجنائى) كلية حقوق جامعة القاهرة سنة ١٤٣٦هـ- ٢٠١٤م.

[٤٠]- نص المادة السادسة عشرة من القانون الصحة العامة رقم ٦٥٣ لسنة١٩٩٤م، مشار إليه د/ شوقي زكريا الصالحي- المرجع السابق- ص: ٢٩١، مشار إليه د/ عيسي خليل خير الله، السلالات والأعراق النظام القانوني للموروثات الجينية، ص: ٢٥٠ وما بعدها، الناشر دار الفكر الجامعى ط الأولى سنة ٢٠١٤م، مشار إليه د/ وليد رشاد جودة يوسف- المرجع السابق- ص: ٤٩٨، مشار

ألا تتعدها أو تنحرف عن الغرض المنشود لها، وبالتالى فإن الضوابط التى صيغت لهذه اللجنة تؤدى إلى حظر أى تجارب تهدف لاختيار جنس المولود وذلك لما يترتب عليه من اختلال التوازن الطبيعي فى المجتمع[٤١] كما حدد عقوبة السجن لمدة ٣٠ سنة وغرامة ٧ ملايين و ٢٠٠ ألف يورو لكل الأنشطة الانتقائية التى تهدف إلى تنظيم الانتقاء والاختيار بين الأشخاص[٤٢].

كما حظر المشرع الألمانى أى محاولة لاختيار جنس الجنين، وقرر معاقبة من يخالف ذلك بالحبس بحد أقصى خمس سنوات أو بالغرامة"[٤٣]، ولقد استثنى من هذا الحظر ان يكون الهدف علاجى وهو تخليص الجنين من عيب فى الكروموسومات الجنسية[٤٤]. أما المشرع البحرينى سمح بأجراء عملية التحكم فى جنس الجنين لتفادى انتقال أمراض وراثية مرتبطة بجنس الجنين[٤٥].

إليه د/ أمير طالب هادي التميمي، المسؤولية المدنية الناشئة عن التدخلات الطبية فى الجنين "دراسة مقارنة فى القانون المدني العراقى والقانون المقارن"، ص: ٦٠ وما بعدها رسالة دكتوراه كلية حقوق جامعة عين شمس (قسم القانون المدنى) سنة١٤٣٦هـ، ٢٠١٥م.

[٤١]- مشار إليه د/ شوقي زكريا الصالحي- المرجع السابق- ص: ٢٩١.

[٤٢]- الباحث/ شبوعات خالد، الحماية القانونية للجنين فى ظل المستجدات الطبية- دراسة مقارنة، ص:٧٧، رسالة ماجستير فى القانون الطبى كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة أبو بكر بلقايد (تلمسان) سنة ٢٠١٥/٢٠١٦م.

[٤٣]- نص المادة الثالثة من القانون المتعلق بحماية البويضة المخصبة من اخطار البحث العلمي عليها فى ١٣ مارس ١٩٩٠، مشار إليه د/ وليد رشاد جودة يوسف- المرجع السابق- ص: ٤٩٧.

[٤٤]- مشار إليه د/ عيسي خليل خير الله- المرجع السابق- ص: ٢٥٠.

[٤٥]- الفقرة (د) من المادة (٧) من قانون رقم (٢٦) لسنة ٢٠١٧م بشأن استخدام التقنيات الطبية المساعدة علي التلقيح الاصطناعى والإخصاب على "يحظر انتقاء النوع أو النسل إلا إذا كان لأسباب تتعلق بالأمراض الوراثية المرتبطة بنوع الجنين"، www. Legalaffairs.gov مقال منشور بتاريخ ٢٠١٧/٨/٣م، وتم دخول الوقع والاطلاع علي القانون بتاريخ ٢٠١٨/٦/٢م.

(ISSN : 2537 - 0758)

كما سمح المشرع السعودى[٤٦] بأجراء هذه التقنية بشرط أن يكون هناك مرض وراثى مرتبط بجنس الجنين وموافقة لجنة الأشراف قبل أجراء عملية التحكم فى جنس الجنين.

أما المشرع التونسى[٤٧] أشترط موافقة الوالدين بكل تبصر وهذا يعنى أن يكون رضا الزوجين حراً قائما على اختيار دون ضغط أو إكراه، بل يتعين فضلاً على ذلك، أن يعلم الزوجين بعواقب التدخل الطبى واحتمالاته، ومدى خطورته، كل ذلك بطريقة بسيطة وسهلة تمكن الزوجين من فهم ما يلقى عليهم من معلومات خاصة إذا كانو بعيدين عن الوسط الطبى، كى يستطيعو أن يعطو رضائهم أو رفضهم، وهم على بينة من أمرهم.

أما المشرع الاماراتى[٤٨] اشترط الموافقة الكتابية من الزوجين قبل إجراء عملية التحكم فى جنس الجنين ويعتبر المشرع السعودى والفرنسى أكثر تميزاً من التشريعات السابقة حيث اشترط المشرع السعودى موافقة لجنة الاشراف أى لجنة متخصصة أما

---

[٤٦]- نصت المادة الثامنة من نظام وحدات الإخصاب والأجنة وعلاج العقم السعودى رقم (م/٧٦) لسنة ١٤٢٤هـ على "لا يجوز التخل فى الخلايا الجنسية أو الجينات الوراثية، إلا لمعالجة أمراض وراثية أو جينية يمكن أن تصيب الجنين ويمكن تعديلها بعلاج الجينات الوراثية، على أن تجيزها لجنة الإشراف قبل ذلك" راجع نشر هذا النظام بجريدة أم القرى فى عددها رقم (٤٠٢٤) بتاريخ ١٤٢٥/١١/١٢هـ، أنظر إلى الانترنت www.boe.gov.sa. منشور بتاريخ ٢٠٠٤/١٢/٢٤م وتم دخول الموقع ٢٠١٦/١١/١٢م.

[٤٧]- نص الفصل (١٠) من قانون عدد ٩٣ لسنة ٢٠٠١م المتعلق بالطب الإنجابى على "يمكن بصورة استثنائية للزوجين المعنيين، بشرط التعبير عن رضائهما بكل تبصر وعن طريق الكتابة، السماح بأن تجرى على جنينهما لغاية طبية صرفة أعمال علاجية ليس فيها تغيير للخلقة وتفادياً لمرض خطير قد يتعرض له الطفل" راجع د/ عبدالله عبد السلام عريبي مسعود، الحماية الجنائية للنطف والأجنة البشرية خارج الجسم فى القانون الليبي "دراسة مقارنة"، رسالة دكتوراه (قسم القانون الجنائي) كلية حقوق جامعة الإسكندرية السنة الجامعية ٢٠١٠-٢٠١١م.

[٤٨]- نصت المادة (١٥) من القانون الاتحادى رقم (١١) لسنة ٢٠٠٨م على "يجوز بإذن كتابى من الزوجين السماح للمركز بإجراء عملية التشخيص الجينى قبل الزرع بغرض التعرف إلى الأمراض الوراثية، راجع أ/ أمير فرج يوسف، أطفال الأنابيب والتلقيح الصناعى، ص: ٢٣٢ ط دار الكتاب الحديث ط الأولي سنة١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م.

المشرع الفرنسى اشترط أن تتم اجراء عملية التحكم تحت اشراف لجنة رقابية حتى تمنع العمليات التى تحدث بشكل مخالف للقانون.

ويوجد بعض المقترحات القانونية التى سمحت بالتحكم بجنس الجنين لتفادى مرض وراثى مرتبط بجنس الجنين كمقترح القانون اللبنانى[٤٩] ومقترح القانون الاردنى[٥٠].

الضابط الثانى متمثل فى تغير جنس الجنين اذا كان متعلق لاسباب أجتماعية متمثلة فى رغبة الاب أو الام فى أنجاب جنس معين وهذا الضابط لم ينص عليه سوى فى التشريع الاسبانى حيث انه سمح بالتحكم فى جنس الجنين اذا تمت هذه المداخلة برضا الوالدين[٥١].

الخاتمة

يرى الباحث من خلال هذا البحث خطورة هذه التقنية اذا كان الامر غير متعلق بمرض وراثى مرتبط بجنس الجنين لان عملية التحكم فى جنس الجنين بجانب أنها سيترتب عليها أختلال التوازن بين الجنسين فأن التلقيح الصناعى عموماً يجب اللجوء

---

[٤٩]- نص المقترح فى الفقرة (٤) من المادة (١٢) على "تجرى عملية التشخيص الجينى قبل الزرع حال وجود مرض وراثى عند الزوجين يحمل خطورة علي حياة الطفل وإعاقة ويجعل حياته عبئاً على المجتمع أو ذلك الذى ينتهى بالموت". كما نص فى الفقرة (٦) من المادة (١٢) على "لا يجوز اجراء عملية التشخيص الجينى قبل الزرع لمعرفة جنس الجنين للأمور الاجتماعية". أنظر إلى الانترنت موقع وتم دخول الموقع WWW.rasit.org فى ٢٠١٦/١١/١.

[٥٠]- نص مشروع قانون استخدام التقنيات الطبية المساعدة على الإنجاب فى المادة (١٠) على: يحظر استخدام التقنيات الطبية المساعدة فى أي مما يلي: أ- انتقاء الجنس ويستثنى من الحظر الأسباب التى تتعلق بالأمراض الوراثية المرتبطة بجنس الجنين. ونصت مادة (١٩) فقرة (ب) من ذات المشروع علي: الحبس مدة لا تقل عن سنة وبغرامة مالية لا تقل عن (١٠٠٠) الف دينار ولا تزيد علي (٣٠٠٠) ثلاثة ألاف دينار فى مخالفة هذا الحظر. انظر إلى الانترنت موقع (قسطاس) مقال بعنوان مسودات مشروعات القوانين والأنظمة، منشور بتاريخ ٢٠١٠/١/٢٤ وتم الدخول الموقع فى ٢٠١٦/١١/١٠.

[٥١]- نص فى الفصل ١٦٨ من القانون الجنائى الإسبانى لسنة ١٩٩٢م، مشار إليه د/ عيسي خليل خير الله- المرجع السابق- ص: ٢٤٩ وما بعدها.

(ISSN : 2537 - 0758)

اليه فى حالة الضرورة لما يترتب عليه من دخول المرأة فى العديد من العمليات باهظة التكلف بجانب الاضرار الصحية المترتبة على هذه العملية التى تتمثل فى استخدام ادوية استحثاث الاباضة التى قد يترتب عليها افراز عليها افراز مبيض المرأة من ١٠ إلى ١٥ بويضة مما يترتب على ذلك اضرار صحية كبيرة بالمرأة بجانب ان مثل هذه الادوية قد تسبب الاصابة بمرض العقم لهذا من الضرورى اللجوء إلى هذه التقنية فى حالة وجود مرض وراثى متصل بجنس الجنين فقط كما اننا نقترح انشاء هيئة طبية تتبع وزارة الصحة مكونة من اطباء متخصصين بهذا العمل الطبى وأن يكون السماح باللجوء إلى هذه التقنية بعد موافقة هذه الهيئة مع حظر ان يكون هذا التحكم من خلال استخدام بعض الطرق التى قد تسبب تشوه للجنين لان الهدف من هذه التقنية هو ميلاد طفل سليماً معافاً.

قائمة المراجع

أولاً: القرأن الكريم
ثانياً: المراجع عامة
- د/ حبيبه سيف سالم راشد، النظام القانوني لحماية جسم الإنسان، مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة ط ٢٠٠٦.

ثالثاً: المراجع متخصصة
- أ. د/ أحمد شرف الدين، هندسة الإنجاب والوراثة فى ضوء الأخلاق والشرائع، مكتبة الأكاديمية سنة ٢٠٠١م.
- د/ شوقى إبراهيم عبد الكريم علام، تحديد الجنس وتغييرة بين الحظر والمشروعية "دراسة مقارنة"، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، جامعة الأزهر، مجلة علمية محكمة، العدد الثانى والعشرون، الجزء الثانى، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م.
- أ. د/ الشحات إبراهيم محمد منصور، التحكم فى جنس الجنين فى ميزان الشريعة الإسلامية، دار النهضة العربية ط الأولى سنة ٢٠٠٨م.
- د/ حاتم أمين محمد عبادة، التحكم فى جنس الجنين بين النظريات الطبية والأحكام الشرعية دراسة فقهية مقارنة دار الفكر الجامعى ط الأولى سنة٢٠١٠م.
- المستشار القانونى/ أمير فرج يوسف، أطفال الأنابيب والتلقيح الصناعى، ط دار الكتاب الحديث ط الأولي سنة١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م.

- د/ حاتم أمين محمد عبادة، وسائل تحسين النسل البشرى بين التجريب الطبى والتشريع الإسلامى، دار الفكر الجامعي ط الأولى سنة ٢٠١٢م.
- د/ عيسي خليل خير الله، السلالات والأعراق النظام القانونى للموروثات الجينية، الناشر دار الفكر الجامعي، ط الأولي سنة ٢٠١٤م.
- د/ محمود أحمد طه، الإنجاب بين المشروعية والتجريم، دار الفكر والقانون ط الأولي سنة ٢٠١٥م.

رابعاً: الرسائل علمية

- د/ النحوي سليمان، التلقيح الصناعى فى القانون الجزائرى والشريعة الإسلامى والقانون المقارن رسالة دكتوراه (قسم القانون الجنائي) كلية حقوق جامعة الجزائر 1 سنة ٢٠١٠/٢٠١١م.
- د/ هيام إسماعيل السحماوي، إيجار الرحم (دراسة مقارنة)، رسالة دكتوراه (قسم القانون المدنى) كلية حقوق جامعة الاسكندرية سنة ١٤٣٢هـ، ٢٠١١م.
- د/ وليد رشاد جودة يوسف، عمليات الاستنساخ بين الإباحة والتجريم، رسالة دكتوراه (قسم القانون الجنائى) كلية حقوق جامعة القاهرة سنة ١٤٣٦هـ- ٢٠١٤م.
- د/ أمير طالب هادي التميمي، المسؤولية المدنية الناشئة عن التدخلات الطبية فى الجنين "دراسة مقارنة فى القانون المدني العراقى والقانون المقارن" رسالة دكتوراه كلية حقوق جامعة عين الشمس (قسم القانون المدنى) سنة١٤٣٦هـ، ٢٠١٥م.
- الباحث/ شبوعات خالد، الحماية القانونية للجنين فى ظل المستجدات الطبية- دراسة مقارنة، رسالة ماجستير فى القانون الطبى كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة أبو بكر بلقايد (تلمسان) سنة ٢٠١٥/٢٠١٦م.
- د/ عبدالله عبد السلام عريبي مسعود، الحماية الجنائية للنطف والأجنة البشرية خارج الجسم فى القانون الليبي "دراسة مقارنة"، رسالة دكتوراه (قسم القانون الجنائي) كلية حقوق جامعة الإسكندرية سنة الجامعية ٢٠١٠-٢٠١١م.
- الباحثة/ عفاف فرج عبد السلام الشرفى، مسؤولية الطبيب الجنائية عن عمليات الإخصاب الاصطناعي فى الفقه الإسلامي دراسة فقهية تحليلية، رسالة ماجستير كلية حقوق جامعة المنوفية (قسم الشريعة الإسلامية) بدون سنة.

(ISSN : 2537 - 0758)

خامساً: المواقع الاكترونية.

- أنظر إلى الانترنت www.boe.gov.sa. منشور بتاريخ ٢٠٠٤/١٢/٢٤م.
- أنظر إلى الأنترنت مقال بعنوان: الإناث ضحايا تحديد جنس الجنين، موقع (وكالة أخبار المرأة)، عمان، بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٢١م.
- د/ خالد المصلح، مقال بعنوان "رؤية الشرعية فى تحديد جنس الجنين"، بحث منشور علي الشبكة الدولية للمعلومات، موقع مسلم منشور بتاريخ ٢٠١٤/١٢/١٠م.
- www. Legalaffairs.gov مقال منشور بتاريخ ٢٠١٧/٨/٣م.
- أنظر إلى الأنترنتwww.alanbamarcosCom .